

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٤٣ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٥ بإعلان حالة الطوارئ ببعض

المناطق بمحافظة شمال سيناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفويض رئيس

مجلس الوزراء فى اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى القانون رقم ١٦٢

لسنة ١٩٥٨ بإعلان حالة الطوارئ؛

ونظراً للظروف الأمنية الخطيرة التى تمر بها محافظة شمال سيناء ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يُمد إعلان حالة الطوارئ الصادر به قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٥

المشار إليه فى المنطقة المحددة شرقاً من تل رفح ماراً بخط الحدود الدولية وحتى العوجة ،

وغرباً من غرب العريش، حتى جبل الحلال ، وشمالاً من غرب العريش ماراً بساحل البحر

وحتى خط الحدود الدولية فى رفح ، وجنوباً من جبل الحلال وحتى العوجة على خط

الحدود الدولية ، لمدة ثلاثة أشهر اعتباراً من الساعة الواحدة من صباح يوم الأحد

الموافق ٢٦ يوليو سنة ٢٠١٥

( المادة الثانية )

يُحظر التجوال فى المنطقة المحددة بالمادة الأولى من هذا القرار طوال مدة إعلان حالة الطوارئ من الساعة السابعة مساءً وحتى الساعة السادسة من صباح اليوم التالى عدا مدينة العريش يكون حظر التجوال من الساعة الثانية عشرة مساءً وحتى الساعة السادسة من صباح اليوم التالى أو لحين إشعار آخر ويستثنى من مدينة العريش منطقة (الميدان غرب مدينة العريش - الطريق الدائرى المار بجنوب مدينة العريش وجنوبه ، طريق «بئر لحفن / المطار / المحافظة / نقطة الريسة» وشرقاً) ، يكون بها حظر التجوال من الساعة السابعة مساءً وحتى الساعة السادسة من صباح اليوم التالى .

( المادة الثالثة )

تتولى القوات المسلحة وهيئة الشرطة اتخاذ ما يلزم لمواجهة أخطار الإرهاب وتمويله وحفظ الأمن بالمنطقة وحماية الممتلكات العامة والخاصة وحفظ أرواح المواطنين .

( المادة الرابعة )

يُعاقب بالسجن كل من يخالف الأوامر الصادرة من رئيس الجمهورية أو من يقوم مقامه بالتطبيق لأحكام القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه .

( المادة الخامسة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب